

نخيل نيوز

هيئة الإعلام والاتصالات توجه عقوبة لقناة الأيام الفضائية



www.palms-news.com

هيئة الإعلام والاتصالات توجه عقوبة لقناة الأيام الفضائية

1- منع الظهور الإعلامي عماد المسافر لمدة 20 يوماً.

2- غرامة 40 مليون بحق قناة الايام الفضائية



بلائحة قواعد البث الاعلامي وفرض غرامة مالية تتناسب مع حجم المخالفة المرتكبة وحيث ان اعتراض الضيف (عماد المسافر) على الضيف (يزيد الحسون) بتلفظه كلمة عجل في سياق لهجته المحلية معبرا عنها بانها غير مقبولة وبالنص (اسمعتي ابو العجل هاي المفردات نتقزز منها مفردات صدام نتقزز منها هاي العجل انرجعكم 20 سنة ليوره نرجع كلمن يحجي بالعجل بطريقة صدام اختاراي مفردة والله الي يستخدم مفردة عجل بطريقة صدام ندوسته) وحيث ان حديثه كان مخالفا (الباب الثاني /المادة 1) و (الباب الثاني /المادة 2) من لائحة قواعد البث الاعلامي ، كما لاحظت اللجنة ان رخصة القناة تنتهي بتاريخ 2023/12/31 استنادا مذكرة هيئة الاعلام والاتصالات دائرة التنظيم الاعلامي بالرقم (640 في 3/3م2026)

ولكل مما تقدم قررت اللجنة:

- 1- توجيه عقوبة منع الظهور الاعلامي بحق (عماد المسافر) لمدة (20) يوماً من تاريخ اصدار القرار لمخالفته لائحة قواعد البث الاعلامي واستنادا للقسم (1/9/ح) والقسم (8/3/ب) من الامر التشريعي رقم 65 لسنة 2004 النافذ .
- 2- الزام المشكومنه المدير المفوض لشركة الوثام للانتاج والتوزيع والبث والخدمات الاعلامية اضافة لوظيفته / قناة (الايام) الفضائية دفع غرامة مالية قدرها (40,000000) اربعون مليون دينار عراقي لمخالفتهم الالية الخاصة بالبث الغير مرخص والمصادق عليه من قبل مجلس المفوضين الموقري قرارهم بالعدد (83/ق/2015) في 19/10/2015 الفقرة الاولى منه والخاصة بالقنوات الفضائية، استنادا للامر التشريعي رقم 65 لسنة 2004 النافذ ،

قراراً حضورياً بحق المشتكي وغيابياً بحق المشكومنه بالاجماع بتاريخ (2026/3/12) قابلاً للاعتراض والطعن وأفهم علناً .

رئيس اللجنة
عضوا

عضوا

نائب رئيس اللجنة
عضوا



بلائحة قواعد البث الاعلامي وفرض غرامة مالية تتناسب مع حجم المخالفة المرتكبة وحيث ان اعتراض الضيف (عماد المسافر) على الضيف (يزيد الحسون) بتلفظه كلمة عجل في سياق لهجته المحلية معبرا عنها بانها غير مقبولة وبالنص (اسمعتي ابو العجل هاي المفردات نتقزز منها مفردات صدام نتقزز منها هاي العجل انرجعكم 20 سنة ليوره نرجع كلمن يحجي بالعجل بطريقة صدام اختاراي مفردة والله الي يستخدم مفردة عجل بطريقة صدام ندوسته) وحيث ان حديثه كان مخالفا (الباب الثاني /المادة 1) و (الباب الثاني /المادة 2) من لائحة قواعد البث الاعلامي ، كما لاحظت اللجنة ان رخصة القناة تنتهي بتاريخ 2023/12/31 استنادا مذكرة هيئة الاعلام والاتصالات دائرة التنظيم الاعلامي بالرقم (640 في 3/3م2026)

ولكل مما تقدم قررت اللجنة:

- 1- توجيه عقوبة منع الظهور الاعلامي بحق (عماد المسافر) لمدة (20) يوماً من تاريخ اصدار القرار لمخالفته لائحة قواعد البث الاعلامي واستنادا للقسم (1/9/ح) والقسم (8/3/ب) من الامر التشريعي رقم 65 لسنة 2004 النافذ .
- 2- الزام المشكومنه المدير المفوض لشركة الوثام للانتاج والتوزيع والبث والخدمات الاعلامية اضافة لوظيفته / قناة (الايام) الفضائية دفع غرامة مالية قدرها (40,000000) اربعون مليون دينار عراقي لمخالفتهم الالية الخاصة بالبث الغير مرخص والمصادق عليه من قبل مجلس المفوضين الموقري قرارهم بالعدد (83/ق/2015) في 19/10/2015 الفقرة الاولى منه والخاصة بالقنوات الفضائية، استنادا للامر التشريعي 65 لسنة 2004 النافذ ،

قراراً حضورياً بحق المشتكي وغيابياً بحق المشكومنه بالاجماع بتاريخ (2026/3/12) قابلاً للاعتراض والطعن وأفهم علناً .

رئيس اللجنة
عضوا

عضوا



نائب رئيس اللجنة
عضوا

Republic Of Iraq
Communications and Media
Commission
Hearing Panel



جمهورية العراق
هيئة الإعلام والاتصالات
كوميونيوني راكه يانندن وگه يانندن
لجنة الاستماع

الباب الثاني (المادة 1) (منع التحريض على العنف والكرهية)

الباب الثاني (المادة 2) (اللياقة والاداب والذوق العام)

وارفق المشتكي في عريضة الشكوى تقرير قسم الرصد الخاص بالبرنامج (حديث العراق)، وطلب المشتكي من اللجنة قبول الشكوى والنظر فيها مطالبا بفرض غرامة مالية تتناسب مع حجم المخالفة المترتبة والزام المشكومنه بالتعليمات والضوابط الصادرة عن هيئة الاعلام والاتصالات.

بعد الاطلاع على عريضة الشكوى تم قبولها وسجلت بالرقم (2/ استماع / 2026) ودعت اللجنة طرفي الشكوى للمرافعة بعد تبليغهما اصوليا، بدأت اللجنة المرافعة الحضورية العلنية بتاريخ (2026/2/11)، قدم وكيل المشتكي تقرير مفصل ومفرغ صادر من قبل دائرة التنظيم الاعلامي في هيئة الاعلام والاتصالات مبينا فيه الخروقات التي تم رصدها في البرنامج، مطالبا بالحكم بما ورد في عريضة الشكوى.

كما قدم وكيل المشتكي بتاريخ 2026/3/11 لائحة جوابية مع مرفقها كتاب دائرة التنظيم الاعلامي بالرقم (640) في 2026/3/3 الذي تبين ان القناة كانت اخر رخصة لها بتاريخ 2023/12/31 كما بينت المذكرة ان هناك مبالغ مترتبة بذمة القناة للفترة من 2024/1/1 لغاية 2026/12/31 والبالغة مبلغ قدره (71,100,000) واحد وسبعون مليون ومائة الف دينار.

وحيث لم يبقى ما يقال افهم ختام المرافعة وتم تحديد يوم 2026/3/12 موعدا لاصدار القرار وافهم علنا.

القرار:-

من خلال تدقيق الاولييات لاحضت اللجنة عدم حضور المشكومنه او وكيله خلال فترة المرافعات بالرغم من تبليغه اصوليا وكانت اللجنة قد فسحت المجال اما المشكومنه للحضور وتقديم دفعه لاكم من مرة ولم يحضر وحيث كرر وكيل المشتكي دفعه السابقة وطلب من اللجنة اصدار قرار عادل بالزام المشكومنه

Page 2 of 3

Email: enquiries@cmc.iq
P.O Box 2044 Jadreiah Baghdad - Iraq
Fax:00964(1)7195839
Website:www.cmc.iq

المسيح / حي بابل
بغداد - العراق
هاتف : ٧١٨٠٠٠٩ (١) ٩٦٤+

